يقصد وهو مضاف ومعروف مضاف اليه ومضاف الى
الكاف والكاف مضاف اليه في محل جر قال ابن مالك اذا
حصلت الشرائط نحو المقترن بلام التعريف اكثر من نصبه
مثل قولك جئت للاكرام نحوه اكثر من نصبه ومما جاء فيه
منصوبا قول الشاعر
لا اقعد الجبن عن الهيجاء ولو توالت زمر الاعداء
والمجرد من ال بالعكس اي نصبه اكثر من جره ومنع الجزولي
الجر مع التنكير فلا يجيز جئت اجلالا لك قال الشلوبين
ولا اعرف له في ذلك سلفا انتهى ويؤيد جوازه قوله
تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا والباء هنا للسببية
كاللام ويستوي الامران اي النصب والجر في المضاف
قال تعالى لايلاف قريش وقال تعالى ينفقون اموالهم
ابتغاء مرضات الله قال الرضي والاولى ان يحال ذلك
على السماع ولا يعلل هذا **باب المفعول معه** اي الذي
فعل بمصاحبته بان يكون الفاعل مصاحبا له في صدور
الفعل عنه او المفعول في وقوع الفعل عليه قوله
معه مفعول ما لم يسم فاعله اسند اليه المفعول كما اسند
الى الجار والمجرور في المفعول به وفيه وله والضمير
المجرور راجع الى اللام واعتذر عن نصبه بما جوزه
بعض النحاة من اسناد الفعل الى لازم النصب وترك
منصوبا جريا على ما هو عليه في الاكثر واليه ذهب في قوله
تعالى لقد تقطع بينكم على قراءة النصب وفي بعض
الحواشي ان هذا الراي ضعيف جدا وقيل الوجه ان
يجعل من قبيل وقد حيل بين العير والنزوان فان اي
مفعول ما لم يسم فاعله فيه الضمير الراجع الى مصدره

حيل الحيلولة

الحيلولة لان بين يلزم ظرفيته لا يقام مقام الفاعل فعلى
معناه الذي فعل فعل بمصاحبته على ان يكون مفعول
ما لم يسم فاعله ضميرا راجعا الى مصدره والضمير
المجرور للموصول وتقدم ما يتعلق بالضمير في معه فلا
تغفل وفي كون هذا الباب مقيسا خلاف فبعض
النحويين ذهب الى انه سماعي لا يتجاوز ما سمع منه ونسبه
جماعة للاكثرين قال ابن عصفور ومعناه انهم لا يجيزون
الا حيث لا يراد بالواو معنى العطف المحض لان السماع
انما ورد به هناك وذهب الاخفش وابو علي الى
كونه قياسيا قال ابن مالك وهو الصحيح والجمهور
كما قال ابو حيان خصوه بما صلح فيه معنى العطف
ومعنى المفعول به فلا يجوز حيث لا يتصور معنى
العطف لقيام الادلة على ان واو مع عطف في الاصل
ولا حيث يتمحض معنى العطف لان دخول معنى
المفعول به هو الذي سوغ خروجه عما يقتضيه من
العطف من المشاكلة التي تؤثرها العرب على غيرها
الى النصب وقال وسواء صلح فيه العطف حقيقة
نحو جاء البرد والطيالسة لان المجيء يصح منهما او مجازا
نحو سار زيد والنيل اذ يصح عطفه على المجاز من
جهة انه لا يفارق زيدا في حال سيره كما لا يفارقه
مسايره وقال المبرد والسيرافي يقاس فيما اذا كان
الثاني مؤثرا للاول وكان الاول سببا له نحو جاء البرد
والطيالسة فالبرد سبب لاستعمال الطيالسة ونحو
جئت وزيدا اي كنت السبب في مجيئه وفصل بعضهم
بما حكاه ابن هشام الخضراوي بين ما يجوز فيه العطف

Copyright © King Saud University